قد ثبت في الصحيحين من حديث ابن عباس ان رفع الصوت بالذكر حين ينصرف
الناس كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس كنت اعلم اذا انصرفوا
بذالك يعني بالجهر ولهذا اختلف العلماء هل الاصل الاسرار كما هو المشهور عند اتباع
الائمة ام الجهر افضل لهذا الحديث الصحيح قال في الفروع وهل يستحب الجهر لذالك
كقول بعض السلف والخلف وقاله شيخنا ام لا كما ذكره ابو الحسن ابن بطال وجما
عة فانه قول اهل المذاهب المتبوعة وغيرهم وظاهر كلام اصحابنا مختلف و
يتوجه تخريج واحتمال يجهر لقصد التعليم فقط ثم يتركه وفاقا للشافعي
وحمل الشافعي قول ابن عباس على هذا انتهى كلامه فهذا الخلاف في استحباب الجهر
بعد الصلاة بالاذكار الواردة من حيث الجملة وحديث ابن عباس دليل على الاستحباب
واما تخصيص هذه التهليلات بالجهر دون غيرها من الاذكار فلم نعلم له اصلا
ولكن لما اثبت ابن عباس ان رفع الصوت بالذكر كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
صح الاستدلال به على رفع الصوت بالتهليلات اذ هو من جملة الاذكار الواردة
فمن رفع صوته بذالك لم ينكر عليه بل لقائل رفع الصوت بالذكر بعد الصلاة
مستحب ومن اسر لم ينكر عليه لان ذلك من مسائل الاختلاف بين العلماء وكل
منهم قد قال باجتهاده رضي الله عنهم **واما السوال عن النوتين الذي**
يفعله العوام يأخذون قيحا من المجدور ويشقون جلدة الصحيح ويجعلونه
في ذلك المشقوق يزعمون انه ان جدر يخفف عنه فهذا ليس من التمائم المنهي عن
تعليقها فيما ظهر لنا وانما هو من التداوي عن الداء قبل نزوله كما يفعلون
بالمجدور اذا اخذته حمى الجدري يطلخون رجليه بالحنا لئلا يظهر الجدري
في عينيه وقد جرب ذلك فوجد له تاثيرا وهو لا يزعمون ان التوتين من
الاسباب المخففة للجدري والذي يظهر لنا فيه الكراهة

لان فاعله

خبر
صحيح

لان فاعله يستعجل به البلاء قبل نزوله الا انه في الغالب اذا وثق ظهر فيه الجدر
ي فربما قتله فيكون الفاعل قد اعان على قتل نفسه كما ذكره العلماء فيمن اكل فوق الشبع
فمات بسبب ذلك فهذا وجه الكراهة واما السوال عن قول الخارج الى الصلاة
اللهم اني اسئلك بحق السائلين عليك فهذا ليس فيه دليل على السوال بالمخلوق كما
قد توهمه بعض الناس فاستدل به على جواز التوسل بذوات الانبيا والصا
لحين وانما هو سوال الله تعالى بما اوجبه على نفسه فضلا وكرما لا انه يجب سوال
السائلين اذا سالوه كما قال تعالى واذا سالك عبادي عني فاني قريب اجيب
دعوة الداعي اذا دعاني ونظيره قوله تعالى وكان حقا علينا نصر المؤمنين
وقال تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها وقوله وكان حقا علينا ننجي
المومنين هذا معنى ما ذكر العلماء في الحديث الوارد في ذلك ان صح وا
لا فهو ضعيف وعلى تقدير صحته فهو من باب السوال بصفات الله لا من
السوال بذات المخلوقين والله اعلم **ولـه ايضا** رحمه الله تعالى رسالة الى جمعان
ابن ناصر وهذا **نصها**

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد الله ابن الشيخ الى الاخ جمعان ابن ناصر سلام عليكم ورحمة الله وبركاته
وبعد الخط وصل وصلك الله الى رضوانه وما ذكرت من جهة كثرة السوال
فالحرص على العلم ينفع الله به ولا ينقد على الانسان الا الغفلة وما اشكل عليه
فاما المسئلة الاولى وهي قوله ان زرعت ارضي حبا فهي بكذا كيلا
مسمى او شعيرا بكذا او قطنا بكذا او وزنا معلوما فهذه المسئلة فيها خلاف
مشهور في القديم والحديث والذي نعمل عليه من اقوال العلماء ان هذا
لا باس به اذا كان كيلا معلوما او وزنا معلوما او جزءا مشاعا معلوما
كالثلث او الربع ونحو ذلك والله اعلم **واما قوله** الا ان يكره بحق لكن

Copyright © King Saud University